

وزارة الشؤون الرياضية

قرار وزاري

رقم ٢٠١٤ / ١٥٣

بشأن قواعد صرف الإعانات

والحوافز المالية السنوية للأندية الرياضية

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١١٢ بإنشاء وزارة الشؤون الرياضية  
وتحديد اختصاصاتها ،

وإلى قانون الهيئات الخاصة العاملة في المجال الرياضي الصادر بالمرسوم السلطاني  
رقم ٢٠٠٧/٨١ ،

وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/٢٠٥ بشأن قواعد صرف الإعانات والحوافز المالية السنوية  
للأندية الرياضية ،

وإلى موافقة وزارة المالية ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

**المادة الأولى**

تمنح الأندية الرياضية إعانات مالية سنوية على النحو الآتي :

أ - ( ٨٠,٠٠٠ ) ثمانون ألف ريال عماني ، للأندية المندمجة .

ب - ( ٥٠,٠٠٠ ) خمسون ألف ريال عماني ، للأندية غير المندمجة .

**المادة الثانية**

تصرف الإعانات المالية السنوية للأندية الرياضية وفقاً للقواعد الآتية :

أ - يكون الصرف بعد اعتماد الحساب الختامي للنادي من قبل الجمعية  
العمومية ، ولوزير الشؤون الرياضية الموافقة على الصرف في حالة تعذر عقد  
الجمعية العمومية للنادي لأي سبب من الأسباب .

ب - لا يجوز صرف الإعانت المالية السنوية للنادي الذي انتهت المدة القانونية لمجلس إدارته إلا بعد انتخاب مجلس إدارة جديد ، أو تعيين مجلس إدارة مؤقت من قبل وزارة الشؤون الرياضية ، فيما عدا أجور العمال ، وعقود اللاعبين والإداريين بالنادي ، والمستلزمات اليومية الضرورية لسير العمل بالنادي خلال تلك الفترة .

### المادة الثالثة

تمنح الأندية الرياضية العشرة الحاصلة على أعلى النتائج على مستوى السلطنة في مسابقة كأس حضرة صاحب الجلالة السلطان المعظم للشباب ، بناء على النتائج النهائية المعتمدة من لجنة تقييم المسابقة المشكّلة بقرار من وزير الشؤون الرياضية ،  
الحوافز الآتية :

المركز الأول : كأس حضرة صاحب الجلالة السلطان المعظم للشباب ، ومبلغ ( ٣٠,٠٠٠ ) ثلاثين ألف ريال عماني .

المركز الثاني : درع الوزارة الفضي ، ومبلغ ( ٢٨,٠٠٠ ) ثمانية وعشرين ألف ريال عماني .

المركز الثالث : درع الوزارة البرونزي ، ومبلغ ( ٢٦,٠٠٠ ) ستة وعشرين ألف ريال عماني .

المركز الرابع : مبلغ ( ٢٤,٠٠٠ ) أربعة وعشرين ألف ريال عماني .

المركز الخامس : مبلغ ( ٢٢,٠٠٠ ) اثنين وعشرين ألف ريال عماني .

المركز السادس : مبلغ ( ٢٠,٠٠٠ ) عشرين ألف ريال عماني .

المركز السابع : مبلغ ( ١٨,٠٠٠ ) ثمانية عشر ألف ريال عماني .

المركز الثامن : مبلغ ( ١٦,٠٠٠ ) ستة عشر ألف ريال عماني .

المركز التاسع : مبلغ ( ١٤,٠٠٠ ) أربعة عشر ألف ريال عماني .

المركز العاشر : مبلغ ( ١٢,٠٠٠ ) اثني عشر ألف ريال عماني .

### المادة الرابعة

تمنح الأندية الرياضية الفائزة في المسابقات الآتية الحوافز المالية المبينة لكل مركز ، وذلك على النحو الآتي :

م	المسابقة	المركز الأول	المركز الثاني	المركز الثالث	الحافظ المالي بالريال العماني
١	كأس حضرة صاحب الجلالة لكرة القدم	(٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعون ألفا	(٥٠,٠٠٠) خمسون ألفا	-	
٢	كأس حضرة صاحب الجلالة للهوكي	(٤٠,٠٠٠) أربعون ألفا	(٢٥,٠٠٠) خمسة وعشرون ألفا	(١٥,٠٠٠) خمسة عشر ألفا	
٣	درع الوزارة لكره اليد	(٢٥,٠٠٠) خمسة وعشرون ألفا	(١٥,٠٠٠) خمسة عشر ألفا	(١٠,٠٠٠) عشرة آلاف	
٤	درع الوزارة لكره الطائرة	(٢٥,٠٠٠) خمسة وعشرون ألفا	(١٥,٠٠٠) خمسة عشر ألفا	(١٠,٠٠٠) عشرة آلاف	
٥	درع الوزارة لكره السلة	(٢٥,٠٠٠) خمسة وعشرون ألفا	(١٥,٠٠٠) خمسة عشر ألفا	(١٠,٠٠٠) عشرة آلاف	

#### المادة الخامسة

يلغى القرار الوزاري رقم ٢٠٥/٢٠٠٨ المشار إليه، كما يلغى كل ما يخالف هذا القرار، أو يتعارض مع أحکامه.

#### المادة السادسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في : ٢٠ / ٧ / ١٤٣٥ هـ

الموافق : ٢٠١٤ / ٥ / ٢٠ م

سعد بن محمد بن سعيد المرضوف السعدي

وزير الشؤون الرياضية